

Distr.: Limited
18 October 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٥ (أ) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

إيطاليا وبوركينا فاسو وبيرو وزامبيا والسنغال وغانا وقيرغيزستان وكندا وملاوي
وهولندا: مشروع قرار

زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٠/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق
بالطفلة وقرارها ١٤٤/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ المتعلق بتكثيف الجهود
للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، فضلا عن قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٣/٢٤
المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وجميع القرارات السابقة الأخرى ذات الصلة بزواج
الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ١٧٠/٦٦ المتعلق باليوم الدولي للطفلة، وإذ تلاحظ مع
التقدير أن موضوع اليوم الدولي الأول هو "إنهاء زواج الأطفال"،

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
عن منع ممارسة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه والقضاء على هذه الممارسة،
مع التركيز بوجه خاص على التحديات والإنجازات وأفضل الممارسات وثغرات التنفيذ،
الذي صدر به تكليف من مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٣/٢٤، إلى الجمعية العامة في
دورتها التاسعة والستين في إطار البند المعنون "تعزيز حقوق الطفل وحمايتها"؛



الرجاء إعادة استعمال الورق



٢ - **تقرر** أن تعقد في دورتها الثامنة والستين حلقة نقاش عن "زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥"، وتطلب إلى الأمين العام التنسيق مع الدول، ووكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، وآليات الإجراءات الخاصة ذات الصلة، والمجتمع المدني، بما في ذلك منظمات الأطفال والشباب ذات الصلة، ومؤسسات حقوق الإنسان من أجل كفالة مشاركتها، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعد تقريرا موجزا عن حلقة النقاش؛

٣ - **تقرر** أن تنظر في مسألة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه في دورتها التاسعة والستين في إطار البند المعنون "تعزيز حقوق الطفل وحمايتها"، مع مراعاة الطابع المتعدد الجوانب لمسألة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه.